

قانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٨٤

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون
خدمة ضباط الشرف وضباط الصف والجنود بالقوات المسلحة

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة (٩٤) من القانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون خدمة
ضباط الشرف وضباط الصف والجنود بالقوات المسلحة النص الآتي :

”مادة ٩٤ - يسنم ضباط الشرف وضباط الصف والجنود السابق منحهم نوط
الجمهورية بطقمته في صرف المكافأة المالية لهذا النوط مع رفعها اعتبارا من تاريخ
العمل بهذا القانون لتكون مبالغ خمسة عشر جنيها شهريا بالنسبة لنوط الجمهورية
من الطبقة الثانية “ .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من ١/٤/١٩٨٤

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ جمادى الآخرة سنة ١٤٠٤ (٢٠ مارس سنة ١٩٨٤)